

" تسهيل التجارة " و تحديات الإصلاح التجاري في الجزائر

د . زايري بلقاسم

أ.د. دريال عبد القادر

مخبر العولمة و الاقتصاد الدولي التطبيقي

جامعة وهران - كلية العلوم الاقتصادية ، علوم التسيير و العلوم التجارية

ملخص البحث

هدف البحث الأساسي هو التأكيد على أن تحرير التجارة لا يمكن أن يكون فعالا و ناجحا بدون إصلاحات حقيقية على مستوى إمدادات التجارة و إزالة كل التحديات و المخاطر التي تواجه التجارة الخارجية، و هو ما يطلق عليه " تسهيل التجارة". و مع قرب انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، و توقيعها على اتفاق شراكة مع الاتحاد الأوروبي فإن الإصلاح التجاري لن يكون كافيا أو ذا جدوى كبيرة إذا ما لم تأخذ السياسات الحكومية بعين الاعتبار نوعية الإمدادات التي يجب أن تكون في خدمة تنافسية الاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاحية: الإصلاح التجاري، تسهيل التجارة، الاقتصاد الجزائري، السياسة التجارية، التجارة الخارجية.

Résumé

L'objectif principal de cet article est de montrer l'inefficacité et l'insuffisance de l'ouverture commerciale sans réformes réelles au niveau de la logistique du commerce international, et sans l'élimination des différents défis et risques qui bloquent le processus d'ouverture du commerce international et la réalisation de ce que nous appellerons « facilitations du commerce ». L'Algérie est sur le point d'adhérer à l'OMC, et après la ratification de l'accord d'association avec l'union européen, les réformes commerciales restent insuffisantes et sans succès dont le cas ou les politiques gouvernementales ne prennent pas en considération la qualité logistique au service de la compétitivité de l'Algérie.

Mots clés : réformes commerciales, facilitation du commerce, l'économie algérienne, politiques commerciales, commerce international.

مقدمة

هناك شبه إجماع في الوقت الراهن ما بين العديد من المنظرين الاقتصاديين وعلى مستوى المؤسسات الاقتصادية والتجارية الدولية، بأن تحرير التجارة الخارجية يعتبر حافزا قويا ومهما على النمو الاقتصادي، وعلى زيادة التكامل مع الاقتصاد العالمي وبالتالي الاستفادة من الفرص التي يتيحها ذلك في وضع معدلات

النمو وخلق فرص العمل المنتج، و إحدى القنوات الهامة لاكتساب الخبرات والمهارات و الحصول على التحسينات الحديثة. و إذا ما تم القيام بعملية التحرير في إطار مشروع شامل للإصلاحات الاقتصادية و المؤسساتية و التشريعية التي تقود إلى تحسين بيئة الاستثمار، فان ذلك سيفتح الباب واسعا أمام تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر. و لقد كان من بين الاهتمامات التي تم التركيز عليها هو تحديد أهم العوامل التي تعرقل قدرات الدولة في مجال التجارة الدولية، و كانت أهم النتائج المتفق عليها أنه لا يمكن الحديث عن الإصلاح التجاري بدون تحقيق تسهيل التجارة. إضافة إلى وجود مؤسسات جيدة تؤثر تأثيرا كبيرا على النمو و الكفاءة الاقتصادية. و لقد كان تحليل دور و مساهمة التجارة الدولية في عملية التصنيع و النمو الاقتصادي موضوعا للعديد من الدراسات الاقتصادية، وكان الاهتمام منصبا حول إثبات العلاقة الموجودة بين النمو والتحرير. و في هذا المجال أكدت العديد من الأبحاث (Kravis، 1970) (1) أن التجارة الدولية ستخلق حافزا قويا للنمو الاقتصادي. كما أن هذه المحاولات إهتمت بتحديد أهم العوامل التي تحد من قدرات الدولة في عملية تحريرها و اندماجها في التجارة الدولية. إذ أن وجود مستوى عالي من الحواجز الجمركية و غير الجمركية و مختلف العراقيل الإدارية و المؤسساتية الأخرى سيخفض التجارة إلى أدنى من مستواها الحقيقي، مما سيكون له تأثير سلبي على مستوى النمو الاقتصادي و سوء تخصيص الموارد المتاحة عبر مختلف القطاعات الاقتصادية و يخفض من قدرة الدولة على مواجهة الاختلالات و الأزمات الاقتصادية. و خلاصة ما تقدم أن:

- التجارة لها دور كبير و إيجابي في عملية التصنيع و النمو الاقتصادي .
- وجود حواجز داخلية عالية جدا ستحرم الدولة من الاستفادة من مكاسب تحرير التجارة الخارجية.

كما أن نوعية المؤسسات وخاصة تلك التي يوكل إليها تنظيم و تسيير عمليات التجارة الخارجية (إدارة الجمارك، الميناء، البنوك، التامين... الخ) ، السياسات الحكومية في مجال التجارة الخارجية يمكن أن تؤثر على المناخ العام للأعمال و على قدرة الدولة في تحقيق مستويات عالية من النمو الاقتصادي، و يمكننا أن نضيف إلى ذلك الاستقرار الاقتصادي و السياسي و نوعية البنية التحتية و المؤسساتية و المالية و مدى كفاءتها ودرجة تنافسيتها، و مستوى وسائل تكنولوجيا الإعلام . كل هذه العوامل يمكن أن تؤثر على جاذبية الدولة للاستثمارات من أجل تحقيق التصنيع و الاندماج السريع في الاقتصاد العالمي . و بصفة عامة يمكن أن نحدد أهم العوامل التي تؤثر على التجارة و النمو فيما يلي(2):

1. ستوى و طبيعة العراقيل و الحواجز الجمركية و غير الجمركية التي تحد من عمليات التصدير.
2. السياسات و التشريعات التجارية في مجال التجارة الخارجية.

3. السياسات الحكومية المحلية التي تؤثر في المناخ العام للأعمال و قدرة المقاولين على استغلال الفرص على مستوى الأسواق المحلية و الأجنبية.

4. خصائص الدولة مثل حجم السوق، وفرة الموارد الأولية، الموقع و المناخ. وفي هذا الإطار ، تحاول الجزائر منذ عدة سنوات وضع حيز التطبيق لمجموعة من الإجراءات تسمح لها بالقيام بانتقال اقتصادي منظم نحو اقتصاد السوق من أجل الاندماج بطريقة تنافسية في تدفقات التجارة الخارجية . فالتوقيع على اتفاقيات الغات في جولة الاوروجواي الأخيرة ، إنشاء المنظمة العالمية للتجارة وظهور العديد من الترتيبات الإقليمية على نطاق واسع أجبرت السلطات الجزائرية على إعادة النظر في استراتيجيات التنمية على المدى البعيد و خاصة تنظيم علاقاتها التجارية مع الخارج . إن الضرورة العاجلة للإصلاحات أملتتها التغيرات التي يعرفها المحيط الدولي و المنافسة الشديدة ، فأعلبية الدول المنافسة و الجيران الشركاء للجزائر داخل المغرب العربي (خاصة تونس و المغرب) قامت منذ مدة بتبني مجموعة من الإصلاحات الموجهة للاندماج المتزايد لاقتصادياتها على مستوى تيارات التجارة الخارجية .

فمنذ منتصف الثمانينات قامت كل من تونس و المغرب بوضع حيز التطبيق لاستراتيجيات النمو التي أدت إلى التحويل الكامل لعلاقاتها و تسهيل أيضا اندماجها في الاقتصاد العالمي . هاتين الدولتين التين اتبعنا قبل ذلك سياسات تنمية صناعية موجهة نحو تمويل السوق المحلي قامت بمراجعة استراتيجياتها من أجل ترقية نشاطات التصدير من جهة، و تنويع نسيجها الصناعي من اجل تخفيض تبعيتها إزاء بعض السلع أو بعض القطاعات الإنتاجية من جهة أخرى.

وتعرف الجزائر لحد الآن اختلالات هيكلية عميقة تحد من عملية نمو الصادرات : الاحتفاظ بمعدل عالي للحماية ، بقاء أو هيمنة السلوكيات الريعية ، ضعف القطاع الخاص الحديث . كل هذه النقائص تجعل من التجارة الخارجية الجزائرية، تجارة أقل تنوعا، مركزة نحو أوروبا، أقل ديناميكية و ذات عجز من الناحية الهيكلية.

إن الاقتصاد الجزائري الذي يتميز بأنه اقتصاد يتميز بالازدواجية و خاضع أوتابع لصادرات المنتوجات البترولية و الغازية ويواجه نوعين من الاختلالات :

* فمن جهة، يخضع توازن ميزان المدفوعات أساسا لثلاثة عوامل خارجية لا يمارس عليها الاقتصاد أية رقابة :

- تطور الأسعار العالمية للمحروقات.
- تغيرات قيمة الدولار (نسبة كبيرة من صفقات الاستيراد تتم بالدولار).
- تطور معدلات الفائدة العالمية.

* ومن جهة ثانية ونظرا لحجم صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات، نوعية مؤسسات إدارة الحكم، و التبعية الكبيرة للصناعة الجزائرية للتموينات من المواد

الأولية، نصف المصنعة و سلع التجهيز المستوردة من الخارج. فإن كل واحدة من هذه العوامل المذكورة تمثل تحدي بالنسبة للاقتصاد الجزائري وتحد من مجهودات الإصلاح من أجل خلق الظروف الملائمة و استرجاع النمو الاقتصادي.

و في هذا الإطار فان التحرير و الإصلاح التجاري على ضوء قرب انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، لن يكون كافيا أو ذا جدوى كبيرة، إذا ما لم يتم معالجة ما يعرف بمعوقات أو قضايا خلف الحدود *Behind the Border Issues*، التي تتمثل في معوقات النقل و الاتصالات و التخليص الجمركي و خدمات الموانئ و المعوقات الإدارية المختلفة عموما و التي سيتم الإشارة إليها في هذا البحث.

1-مدخل عام لتسهيل التجارة

1-1-أسباب الاهتمام بموضوع تسهيل التجارة

هناك العديد من العوامل تدفعنا إلى الاهتمام بهذا الموضوع⁽³⁾:
أ- الزيادة الكبيرة في حجم التجارة الدولية، التي فاقت معدلات نموها معدلات النمو في الناتج المحلي الإجمالي في العالم في السنوات الأخيرة.
ب- التطورات السريعة و المتلاحقة في تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، مما أدى إلى السرعة في الإنجاز، و انخفاض ملحوظ في التكاليف، و زيادة ملموسة في كفاءة النظم التجارية و نقل السلع موضع التجارة.
ج- زيادة وتيرة الاتفاقيات التجارية الإقليمية و الثنائية، و تشمل هذه الاتفاقيات التزامات كثيرة و معقدة تتعلق بالإجراءات الجمركية. و من هنا أهمية تسهيل التجارة لتيسير و تبسيط الإجراءات الجمركية على الحدود الدولية.
د- التغيير الواضح في طبيعة السلع موضوع التجارة، فهناك سلع كاملة، و سلع بسيطة، و سلع مجمعة. و لكل نوع من أنواع السلع هذه إجراءات يجب إتباعها.
هـ- الزيادة المطردة في تكاليف العمليات المرتبطة بالتجارة الدولية⁽⁴⁾.

1-2- مفهوم تسهيل التجارة و الهدف منه

تسهيل التجارة يغطي كافة الإجراءات التنظيمية التي تؤثر على تدفق التجارة على الحدود الدولية. و يشير البنك الدولي إلى وجود مبادرات لتحرير التجارة و تشجيع التجارة الدولية و تحسين البنية الأساسية للنقل، و لا يعني ذلك تسهيل التجارة، بل تخفيض تكاليف التجارة الدولية و النظم المتبعة و إدارة السياسة التجارية. و تسهيل التجارة أمر فني بطبيعته و له تفاصيله، و هو يعني إزالة كل ما يعيق التجارة الدولية⁽⁵⁾.

كما تشير منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية إلى أن تسهيل التجارة يشمل الخطوات كلها التي يمكن اتخاذها لتسهيل تدفق التجارة، و أن عبارة تسهيل التجارة تستخدم على نطاق واسع لتغطي كافة أنواع الحواجز غير التعريفية للتجارة، بما في ذلك فحص المنتجات و عوائق انتقال العمالة. و تشير النقاشات في منظمة التجارة العالمية إلى تسهيل التجارة على انه تبسيط و تنسيق لإجراءات التجارة الدولية التي تشمل كافة الأنشطة و التطبيقات المتعلقة بجمع و تقديم و انتقال البيانات و المستندات المطلوبة لنقل و تحريك السلع موضع التجارة الدولية⁽⁶⁾.

و الهدف من تسهيل التجارة واضح هو تخفيض تكاليف الأعمال لكل طرف من الأطراف المشاركة، و ذلك بإزالة الأعباء الإدارية غير الضرورية التي تصاحب انتقال الخدمات عبر الحدود الدولية. و يتطلب إنجاز هذا الهدف تحديث و إنشاء معايير دولية يتم العمل بها في كل الدول كأساس حتى لا تكون هناك تباينات تشكل ثغرات يمكن من خلالها نقض القوانين و الأعراف.

و تشير إلى وجود عدد من الاتفاقيات الدولية التي لها تأثير مباشر على تسهيل التجارة. و نرى ذلك واضحا من الاتفاقيات المتعلقة بنظام الوصف المنسق للسلع و الترميز أو ما يسمى بالنظام المنسق، و تحدد هذه الاتفاقيات تصنيف التعريفية الجمركية لأي منتج. و قد تم تطوير النظام المنسق من خلال منظمة الجمارك العالمية، في إطار معاهدة دولية في يناير 1988. و قد التزمت الأطراف المتعاقدة بتطبيق النظام المنسق عند مستوى 6 أرقام تعطي 1241 عنوانا. أما بالنسبة لمنظمة التجارة العالمية فقد عقدت عددا من الاتفاقيات التي لها تأثير مباشر على تسهيل التجارة، و تشمل⁽⁷⁾:

- اتفاق بشأن إجراءات تراخيص الاستيراد صمم للتأكيد على أن تكون عمليات إدارة نظام تراخيص الاستيراد غير تمييزية و طبيعية و لا تعيق التجارة.
 - اتفاق التخمين الجمركي.
 - اتفاق بشأن قواعد المنشأ.
 - اتفاقا بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة.
 - الاتفاق الخاص بإجراءات الصحة و الصحة النباتية.
 - اتفاقا بشأن الفحص قبل الشحن.
 - الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.
 - اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية.
 - اتفاقية الجات 1994، التي ورثت عن الجات 1947 بعض المواد التي لها علاقة مباشرة بتسهيل التجارة و إن لم تدرج تحت عنوان تسهيل التجارة⁽⁸⁾.
- أما بالنسبة لمنظمة الجمارك العالمية فغالبا ما تتمحور مهمتها الأساسية و أنشطتها حول تسهيل التجارة. و هناك في إطار المنظمة عدة اتفاقيات في هذا المجال، مثل:

أ- **اتفاقية كيوتو:** و هي الاتفاقية الدولية لـ " تبسيط و تنسيق إجراءات الجمارك" التي تهدف إلى زيادة كفاءة و فعالية إدارة الجمارك حول العالم، و ذلك بواسطة مراجعة الخصائص الفنية لبرامج الجمارك. و قد اعتمدت هذه الاتفاقية عام 1973 ونقحت فيما بعد.

ب- برنامج إصلاح و تحديث الجمارك.

ج- الإعلان الخاص للمنظمة الجمركية العالمية بخصوص الاستقامة في المعاملات الجمركية أو ما يسمى بإعلان أروشا، الذي يهدف إلى تحقيق النزاهة في الخدمات التجارية بمكافحة الفساد في إدارات الجمارك.

1-3- التحديات المطروحة بالنسبة لتسهيل التجارة:

أ- الإفراط في عدد الوثائق المطلوبة و البيانات المتعلقة بالتجارة و السلع. و تشير دراسة لمنظمة التعاون الاقتصادي لآسيا و المحيط الهادئ إلى أن برامج تسهيل التجارة يمكن أن تؤدي إلى مكاسب بنحو 0.26 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول الأعضاء في المنظمة، و هذا ما يوازي تقريبا ضعفي المكاسب من تحرير التعريفات الجمركية، و أن الانخفاض في أسعار الواردات للدول في منطقة آسيا و المحيط الهادئ يمكن أن يكون 1-2 في المائة.

إن الإفراط في عدد الأوراق و الوثائق المطلوبة باب للفساد يجب إغلاقه، فحتى يحصل التاجر على التوقيعات و الأختام يقوم بدفع رشاوى. و قد تنبتهت دول كثيرة إلى هذه المشكلة و بدأت في تنفيذ برامج و نظم للمساهمة في مكافحة الفساد.

ب- الافتقار إلى الشفافية و الوضوح، و هو أمر أصبح موضع اهتمام منظمة التجارة العالمية، و تهتم به المادة العاشرة، " نشر و إدارة التشريعات التجارية"، من مواد الجات 1994. و قد جرت مناقشات بين الدول الأعضاء في المنظمة بشأن تحسين هذه المادة، و قدمت مقترحات حولها تؤكد على نشر القوانين و المعلومات التجارية و كافة القضايا التي تواجه كل دولة.

ج- الافتقار إلى استخدام أساليب تقييم المخاطر المصاحبة للتجارة.

د- الحاجة الملحة إلى ميكنة الإجراءات و استخدام تكنولوجيا المعلومات في الموانئ و المطارات و على الحدود الدولية.

هـ- الافتقار إلى تحديث نظم الجمارك، و الافتقار كذلك إلى التعاون ما بين الجمارك و الوكالات و السلطات الحكومية.

وتحديات تتعلق بالأمن، و خاصة بعد أحداث سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية، فقد برز هاجس الأمن فيما يتعلق باحتمال تهريب الأسلحة ضمن شحنات التجارة. و هذا يعني انه يجب أن تفتش كل شاحنة أو سفينة أو طائرة بدقة، ما قد يؤدي إلى إضافة تأخير آخر إلى التأخير الناجم عن تعقيد الإجراءات و الوثائق.

2- الخصائص العامة للسياسة التجارية في الجزائر

لقد تبنت الجزائر منذ أوائل السبعينات حتى أواخر الثمانينات نظاما تجاريا من أكثر النظم تقييدا. وشكلت سياسة إحلال الواردات المكون الأساسي لإستراتيجية التنمية خلال الفترة المذكورة. وإعتمدت تلك السياسات على نظام موسع ومعقد من قيود الإستيراد و المعدلات المرتفعة للتعريفات، و الرقابة على النقد الأجنبي بالإضافة الى نظام واسع النطاق من سياسات الرقابة المحلية على الاستثمار و الائتمان و الأسعار و التجارة، و ما الى ذلك. و تم تأسيس قطاع عمومي كبير لتطبيق هذه السياسات الى جانب الإعتماد على الاحتكارات العامة. و لم يتم البدء في تطبيق سياسات إصلاح موسعة إلا منذ أوائل التسعينات. و شكل تحرير التجارة المكون الأساسي لتلك الاصلاحات و تضمن حل القيود الكمية الى درجة كبيرة و تخفيض التعريفات، و تبسيط نظام التعريفات، و مخططات لدعم التصدير، و قابلية تحويل الحسابات الجارية. و في كل الاحوال ، تم تطبيق هذه الإصلاحات إثر صعوبات كبيرة في ميزان المدفوعات و أساسا في أوقات الأزمات. كما تم تطبيق إصلاحات أخرى بدرجات متفاوتة في مجالات أخرى بما فيها النظام الضريبي، و تحرير الإستثمار و الإئتمان المحليين ، و النظام المالي ، و تحرير التجارة المحلية ، و إصلاح المؤسسات العامة. و يمكننا تقسيم السياسة التجارية في الجزائر الى ثلاثة مراحل:

2 - 1 مرحلة مراقبة الدولة للتجارة الخارجية 1963- 1973 :

تميز النظام القانوني و الإداري الذي كان يسير عمليات التجارة الخارجية في مرحلة الستينات و السبعينات في الجزائر ، بالاهتمام الكبير بكيفية إخضاع عمليات الإستيراد و التصدير تحت المراقبة و الإشراف الكلي للدولة⁽⁹⁾. هذه المرحلة الأولى لتدخل السلطات العمومية على مستوى الصادرات و الواردات كانت مستوحاة من روح القوانين و النصوص السياسية المتبناة مباشرة بعد الاستقلال⁽¹⁰⁾. و من خلال هذه التجربة ، نشير إلى أن التفكير حول نمط و طبيعة تسيير التجارة الخارجية (الإحتكار) كان يركز على ثلاثة أهداف أساسية كان من الواجب تحقيقها : الإحتكار كأداة رقابة على المبادلات الخارجية ، الإحتكار كأداة للتخطيط و الإحتكار كأداة عملية لتحقيق بعض الأهداف السياسية . و تعتبر مرحلة المراقبة كمرحلة لتدخل الدولة في التجارة الخارجية تسييرا و تنظيما، و ذلك من خلال تامين الفروع الرئيسية للتجارة الخارجية و تجارة الجملة و بهدف الوصول الفعلي لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية و ذلك بالاعتماد على :

* الرقابة الممارسة على الهيئات المتدخلة في التجارة الخارجية .

* الرقابة عن طريق اجراءات عمليات التجارة الخارجية كمرقابة الصرف و التعريفات الجمركية و تحديد حجم الواردات .

وفي نهاية عام 1963 أنشئ الديوان الوطني للتجارة الخارجية (ONACO)
(واسندت اليه وظيفة تموين السوق الوطنية خاصة بمواد الاستهلاك (القهوة ،
السكر... الخ) . و يعتبر هذا الديوان اول تجربة مارست من خلالها الدولة رقابتها
على التجارة الخارجية. و في عام 1964 تم إنشاء المهنية للشراء باختصار GPA
(Groupement professionnels d'achat) . وتم تقسيم التجمعات الى 5 فروع
: (الخشب و مشتقاته ، النسيج و القطن ، الحليب و مشتقاته ، الجلد ، و المنتجات
الآخري) ، و الوظيفة الاساسية لهذه التجمعات هي القيام بعمليات الاستيراد ،
ووضع برامج الواردات. إن العدد المحدود للتجمعات المهنية للشراء سهل التحكم في
حجم الواردات بالتأكد من احترام البرنامج العام للاستيراد إضافة الى التحكم الداخلي
للدولة في قرارات هذه الأخيرة .

كما تم إنشاء إجراء مراقبة الصرف بموجب الامر 62 - 144 المؤرخ في 13
- 10 - 1963 و سجل هذا النظام التحولات النقدية و المالية مع الخارج، خاصة
مبيعات و مشتريات العملة الصعبة الاجنبية، و التحكم في ميزان المدفوعات و حماية
السوق الوطنية من التأثيرات الخارجية من جهة، و إيقاف تهريب رؤوس الاموال
المسجلة في تلك الفترة و المقدرة بمبلغ مليار سنتيم اسبوعيا من جهة أخرى.
و تشير كذلك الى أن هذه الفترة عرفت تعريفين جمركيتين:

*التعريف الجمركية لعام 1963 و قد نصت على تصنيفين يتعلق الأول بطبيعة
البضاعة و الثاني بالبلد المستورد أو المصدر. كما اشتملت هذه التعريف على 5
معدلات (0 في المائة، 3 في المائة، 10 في المائة، 20 في المائة، 50 في المائة)
ووزعت على ثلاثة أقسام للسلع كما يلي :

- السلع التجهيزية و المواد الاولية 10 في المائة .
- السلع نصف المصنعة 5 في المائة - 20 في المائة.
- السلع النهائية 18 في المائة - 15 في المائة .

ومن ناحية التصنيف على أساس الدول فقد اعتبر النظام التعريفي لعام 1963
نظاما تفضيلا لصالح فرنسا على الخصوص و دول المجموعة الأوروبية على
العموم .

وقد وجهت بعض الانتقادات لهذا النظام التعريفي منها :

- غياب تطور شامل للتنمية في اطار العلاقات الاقتصادية.
- ضعف الحقوق الجمركية المعدلة للأسعار المنخفضة و المنافسة.
- تميز تعريفي يتعارض و التوزيع الجغرافي للمبادلات و يؤكد التبعية في
مجال المبادلات لفرنسا.

*النظام التعريفي لعام 1968: فنظرا للسلبات السابقة جاء الأمر رقم 68 - 35
المؤرخ في 02 - 02 - 1968 حاملا تعريفة جمركية جديدة وراميا الى تحقيق
الأهداف التالية:

- الحد من استيراد المواد المعتمدة كمواد ثانوية.
 - مراعاة استراتيجية التنمية القائمة على عملية إحلال الواردات بالتخفيضات المطبقة على المواد الغير محولة لمساعدة الصناعات الناشئة .
 ومن بين الأدوات التجارية الأخرى نشير الى تحديد حجم الواردات عن طريق نظام الحصص الذي يجعل الدولة تحدد حصة معينة من السلع سواء لتصديرها أو استيرادها خلال فترة زمنية معينة. و لقد استخدم هذا النظام كأسلوب للحماية منذ عام 1931 و لقد اتبع نظام الحصص على الواردات في الجزائر بموجب الامر 63 - 188 المؤرخ في 16- 05 - 1963 حيث اسند للوزارة المكلفة بالتجارة اختصاص إعداد سياسة نظام الحصص و تطبيقها عن طريق سندات الاستيراد ، و هو اجراء اجباري عند كل عملية خاضعة لهذا النظام.
 و قد جاء هذا النظام كأداة لتخطيط وبرمجة الواردات بهدف التحكم في التوازن التجاري و ذلك بتحديد الواردات و الاقتصار على الضروري منها .
 ان آليات الرقابة على التجارة الخارجية في هذه الفترة لم تستطع ان تعالج الاختلالات في مجال الاستيراد و إزالة التعارض ما بين القطاعات الانتاجية المختلفة و هيئات التجارة الخارجية . هذا ما أدى بالدولة الى تطبيق الاحتكار الفعلي للتجارة الخارجية.

2 - 2 . مرحلة احتكار التجارة الخارجية (1973 - 1990) :

في هذه المرحلة أصبحت الدولة تمارس الرقابة على التجارة الخارجية عن طريق تدخلها الفعلي و الكلي باحتكارها للتجارة الخارجية قصد حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية انطلاقا من تأميم الاستيراد و إحكام الرقابة الصارمة عليها، و ذلك بتنظيم التجارة و إدخال تعديلات عليها. و لقد تمت هذه التعديلات في المجالات التالية:

*تأميم الاستيراد : فمع ظهور المخطط الرباعي (1970- 1973) شهد الاقتصاد الوطني مرحلة جديدة تميزت بحركة التأميمات التي مست بدورها مجال التجارة الخارجية، حيث شهدت هذه الفترة حل المجموعات المهنية للشراء (GPA) . و قد جاء هذا الحل بعد البعد بين اعضائها من جهة، و مطالبة المؤسسات الحكومية سلطة الاحتكار من جهة ثانية. وخلال هذه الفترة أصبحت المؤسسات الاشتراكية تشرف على 80 في المائة من التجارة الخارجية، فوجد مثلا شركة SONACOME في مجال الميكانيك و شركة SNMC في مجال مواد البناء... الخ. إن توسيع هيمنة المؤسسات الحكومية جاء هدفها للتحكم أكثر في التدفقات التجارية إلا أنه طرح بعض المشاكل : كغياب برامج محددة للاستيراد من طرف المؤسسات، و سوء نوعية المنتجات و الخدمات المقدمة. حيث دفعت هذه السلبات إلى إتباع نظام جديد

يقوم على نظام شامل للاستيراد إذ عمم نظام الحصص و شكل ضمينا ميزانية شاملة بالعملات الصعبة تمنح بمراعاة :

- المداخل المسبقة (مثل إيرادات الصادرات ، مداخل القروض الاجنبية ...).
- نفقات متوقعة (دفع مسبق عند الاستيراد ، دفع الفوائد و سداد القروض).
- برامج الاقتراض على المدى القصير و المتوسط المتفاوض عليها من طرف المؤسسات.

*نظام الرخص الشاملة او الاجمالية للاستيراد (AGI) : يعتبر هذا الإجراء من الوسائل المتعددة لبطح إحتكار الدولة على التجارة الخارجية، و يتمثل في تطبيق فعلي لنظام التصريح الكلي للاستيراد (PGI) و هذا ابتداء من فبراير و فقا للمرسوم 74 - 12 المؤرخ في 12 جانفي 1974 و ذلك بمنحهم رخصا للاستيراد (رخصة اجمالية للاستيراد) ، و تمنح هذه الرخصة سنويا من طرف الدولة للمؤسسات العمومية او المتعاملين الخواص لمواجهة بعض الاحتياجات غير المغطاة من ميزانية العملة الصعبة. إن كل من البرنامج العام للاستيراد و الرخص الاجمالية للاستيراد إذ جاءت لتبرز الأهمية الاقتصادية للدولة ووضعت على أساس برامج مدمجة إلى مخطط التنمية على المدى المتوسط المؤسسات العامة و الخاصة . لكن رغم الرقابة الممارسة من طرف الجهاز المصرفي و إدارة الجمارك إلا أن هناك سوء التنسيق بين المؤسسات و الادارة من جهة و مشاكل اعداد البرنامج العام للاستيراد من جهة اخرى . كما أدى هذا النظام لعدة مشاكل : كعدم انتظام في استيراد السلع ، و عجز آلية التخطيط في تحديد الاحتياجات الحقيقية للسوق الوطنية .

*احتكار الصادرات : تشير المادة الاولى من القانون رقم 78 - 02 المؤرخ في 11 فبراير 1978 على أن تصدير و إستيراد المنتجات و التجهيزات و الخدمات من الاختصاص النهائي للدولة. و تنص المادة الثانية من نفس القانون على أن العقود و الصفقات المتعلقة بالتصدير و الاستيراد لا يمكن إبرامها إلا من طرف الدولة او إحدى هيئاتها، و يمنع التصدير إلا على المؤسسات الأخرى ذات القطاع المسير ذاتيا أو ذات القطاع التعاوني أو المؤسسات المختلطة أو الخاصة. و لم يترك هذا القانون المجال للمؤسسات الخاصة للقيام بعمليات الاستيراد أو التصدير إلا في حدود ضيقة جدا. و كذا نصت المادة 18 منه على الحل الفوري و بقوة القانون للمؤسسات الخاصة بالتصدير و في مهلة 6 اشهر للمؤسسات الخاصة التي تتخذ التصدير كنشاط ثانوي لكي تغير غرضها الاجتماعي. و في نفس السياق، نصت المادة 22 على السماح للمؤسسات الخاصة بالقيام بصفة إنتقالية، و مؤقتة عندما يتعلق الأمر بسلع لم تبادر الدولة بعد بإنشاء هيئات أو مؤسسات للقيام بذلك. و في هذا الصدد تم وضع برنامج عام للتصدير (PGE) يتم تحقيقه بدفع رخصة سنوية تقدم للمؤسسات العمومية.

مع بداية 1980 حاولت السلطات تنويع صادراتها خارج المحروقات بكل ما توفر من الموارد و الإمكانيات، إلا أنه بصور المرسوم 91-37 ألغت سياسة الاحتكار و تحرير الصادرات و كان الأمر في إطار سياسة و توجيه للتجارة الخارجية بدأت طريقها نحو التحرير و استمرت لغاية اليوم.

* و إلى غاية بداية الثمانينات ، كانت هناك محاولات لتكييف التشريعات مع الشروط الموضوعية لعمل و سير المؤسسات العمومية ، مع إتخاذ بعض الإجراءات الخاصة بتخفيف و إعطاء أكثر مرونة لعملية تسيير و مراقبة عمليات التجارة الخارجية . و كانت بداية الأزمة الاقتصادية لسنة 1986 حافزا للقيام بالعديد من مبادرات الإصلاح و خاصة في قطاع التجارة الخارجية و مرت هذه العملية بعدة مراحل :

- ما بين 1986-1988 أول مرحلة لوضع حد للإجراءات المتعلقة بالرخص الشاملة للاستيراد و للقانون رقم 78-02 الخاص باحتكار الدولة للتجارة الخارجية (إقامة مخططات للتمويل حسب المواد المستوردة ، المتعاملين التجاريين و مخططات التوزيع).

- تبدأ المرحلة الثانية بإلغاء القانون 02/78 المتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية و تعويضه بالقانون 29/88 الصادر يوم 19 جويلية 1988 و المتعلق بممارسة الدولة لإحتكار التجارة الخارجية (لا يزال القطاع الخاص في هذه المرحلة تحت سيطرة سياسة رخص الاستيراد مع إستحالة إعادة بيع المواد).

و أخيرا نشير إلى أنه لم تطبق الامتيازات و لا قوائم الشروط ، لأن الاحتكارات بقيت سائدة من خلال ميزانيات بالعملة الصعبة و ذلك في إطار برنامج عام للتجارة الخارجية . و تعتبر هذه العملية كاداة وسيطة تحمل خاصية الترخيص الاداري المسبق من جهة و سهولة تسييرها من جهة اخرى ، و لقد تم ادخال هذه الاداة بموجب المرسوم رقم 88 - 167 المؤرخ في 06 - 09 - 1988 و المتعلق بشروط برمجة المبادلات الخارجية ، فوضع هذه الميزانية هو لصالح المؤسسات العمومية الاقتصادية التي لها إمكانية الاستيراد ، و هذا الإجراء جاء لتنسيق برامج التصدير و الاستيراد مع وسائل الدفع الخارجية . و على هذا الأساس لا نستطيع أن نتحدث عن قطيعة كلية مع الإجراءات السابقة، بل يبرز لنا تناقض بين الهدف المنشود، و هو تنظيم الإقتصاد من خلال السوق و الحصص الممنوحة للميزانيات بالعملة الصعبة و رخص الاستيراد . و لقد إستوجب الأمر الإنتظار حتى عام 1990 (ظهور بوادر القطيعة الحقيقية) ، و لأول مرة تم وضع حد للبرنامج العام للتجارة الخارجية ، و الحصص الرسمية للميزانيات الصعبة و إستبدال بمخطط تمويل خارجي تحت إشراف البنوك مباشرة .

2 - 3 . مرحلة تحرير التجارة الخارجية

إن انخفاض اسعار البترول في عام 1986 أكد على محدودية سياسة المركزية المتبناة من طرف السلطات العمومية. ونظرا للصعوبات الخارجية أصبح من الصعب وضع حيز التطبيق لميكانيزمات فعالة لتخصيص العملات الاجنبية. كما أن الصدمة البترولية التي أدت الى انخفاض معدلات التبادل للجزائر بنسبة 50 بالمائة دفعت السلطات الجزائرية إلى الرفع الحساس من مستوى القروض على مستوى الأسواق الأجنبية من أجل الاحتفاظ بمستوى استهلاك العائلات (بسبب الانخفاض الحساس للواردات) . هذه الاختلالات على مستوى الاستيراد خلقت صعوبات كبيرة للمؤسسات الوطنية التي لم تكن قادرة على التمويل بالمدخلات و قطع الغيار مما أدى إلى تشجيع نمو قوي لسوق موازي للعملات الصعبة .

هذه الوضعية حفزت على تبني برنامج واسع من الاستقرار و اعادة التكيف الهيكلي الذي مس من بين القطاعات نظام التجارة الخارجية و طرق عمل سوق الصرف .

لقد صدر قانون النقد و القرض في 14 أبريل 1990 ليحدث تعديلا في مجال الاحتكار، ذلك أن المادة 183 منه تنص على أنه يسمح لغير المقيمين بتحويل رؤوس أموالهم إلى الجزائر من أجل تمويل كل نشاط غير مقنن أو مشار إليه صراحة بنص أو قانون. و هكذا ساوى هذا القانون بين رجال الأعمال الوطنيين والأجانب. و تشير في هذا المجال، إلى أن بداية الانفتاح الحقيقي على التجارة الخارجية أقرته المادة 41 من قانون المالية التكميلي لعام 1990، و كذلك منشور وزير الاقتصاد رقم 63 المؤرخ في 1990/08/20 و الذي حدد طرق منح الاعتماد لتجار الجملة و كذا الحقوق و الواجبات المتعلقة بهم. و لقد منح هذا المنشور للمستثمرين و تجار الجملة الحاصلين على إمتياز و المعتمدين من قبل مجلس النقد و القرض، امتيازا لاحتكار الاستيراد في مجال نشاطهم التجاري شريطة أن يكونوا اثنين فاكثرا. و لأول مرة و منذ إقامة و تطبيق إحتكار الدولة للتجارة الخارجية، أصبح إستيراد السلع لإعادة بيعها أمرا مسموح به للمتعاملين التجاريين إلا أن هذا الإنفتاح كان له طابع تقييدي و جزئي.

ثم تلت هذه المرحلة مرحلة أخرى تميزت بصور المرسوم التنفيذي رقم 91 - 37 المؤرخ في 13 - 02 - 1991 و المتعلق بشروط التدخل في ميدان التجارة الخارجية و الذي جاء بمبدأ تحرير التجارة الخارجية بصفة فعلية ليلغي ممارسة احتكار التجارة الخارجية كما يلغي شهادات الاستيراد و التصدير. و أصبح بإمكان كل مؤسسة عمومية أو خاصة، و كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس وظيفة " تاجر بالجملة " أن يقوم بعمليات التجارة الخارجية تحت شرط وحيد وهو تسجيل المتعامل التجاري في السجل التجاري بصفة بائع بالجملة ، و ذلك مهما كانت نوعية البضاعة المستوردة ، إلا فيما يخص المواد ذات الاستهلاك الواسع التي تبقى تتطلب

تسجيلها ضمن قائمة شروط الإدارة التجارية. كما يمكن هذا المرسوم الوكلاء وبأبني الجملة الحصول على هياكل التخزين. إلا أن صدور هذا المرسوم تزامن مع صدور التعليم رقم 03/91 الصادرة عن بنك الجزائر في أبريل 1991 و التي تضبط شروط تمويل عمليات الاستيراد ، و التي سوف تحد من حرية التدخل و ذلك بغرض البحث عن تمويلات خارجية و بتحديد سقف لا يقل عن مليوني دينار⁽¹¹⁾. و على هذا الأساس أصبح النظام البنكي المنظم الوحيد للتجارة الخارجية التي أصبحت بدورها رهنا لمعايير تجارية مثل قبول حسم المعامل التجاري بالدينار، و توفير التمويلات الخارجية. و يمكننا أن نشير إلى أهم الخصائص التي تميز هذه المرحلة :

- نقل الإمتيازات التجارية إلى النظام البنكي.
- تكاثر و تزايد عدد العمليات المضاربة التي تعتمد على استيراد مكثف لمواد منافسة للإنتاج الوطني و ذات ربح واسع و سريع.
- إستيراد مواد كاملة الاتجار ، سهولة التمويل و مضرة بسير و عمل المؤسسات.
- سهولة الحصول على السجل التجاري سمح للعام و الخاص بالإستيراد مهما كانت طبيعة المواد.

و من خلال برنامج دعم إقتصاد السوق ، تم إقرار تدخل الدولة بقوة في إطار تنظيم عمليات التجارة الخارجية و هذا من خلال : إسترجاع الإدارة لإمتيازاتها في هذا المجال و تحديد الأولويات. و من هنا ظهرت التعليم رقم 625 الصادرة في 8 أوت 1992 ، و الخاصة بالتجارة الخارجية و طرق تمويلها و تحتوي على بعض الخطوط الكبرى لطرق تسير التجارة الخارجية . و تحدد هذه التعليم محورين أساسيين للعمل في ميدان التجارة الخارجية :

*فعلى مستوى النصوص التنظيمية :

- وضع معايير واضحة و نظام أولويات للحصول على العملة الصعبة.
- إدارة وسائل الدفع الخارجي بدقة أكبر و حماية الإنتاج الوطني.
- * أما على مستوى المتعاملين التجاريين :
- تحديد النفقات بالعملة الصعبة إلى أقل ما يمكن.
- تشجيع كل معاملة لا تولد ديونا على الإقتصاد الجزائري و منع كل إفراط في التخزين أو التبذير.

- و لقد كان لتطبيق برنامج التعديل الهيكلي في 1994 تأثير كبير على مستوى عمليات التجارة الخارجية ، حيث تم إلغاء التعليم رقم 625 مع الإبقاء على القوائم السلبية سواء في مجال الاستيراد أو التصدير .

ومن أجل ترقية الصادرات خارج المحروقات ظهرت عدة محاولات لتكثيف الإجراءات الإدارية السابقة التي كانت تخضع لها عمليات التجارة الخارجية ، و وضع إطار تنظيمي فعال و تحفيزي لتطوير و تنويع الصادرات على الخصوص :

- إنشاء هيئة لتأمين و ضمان الصادرات " الشركة الوطنية لتأمين الصادرات" (CAGEX)، و التي تقوم بعمليات التأمين على الصادرات ضد كل المخاطر التجارية و غير التجارية.
- إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية التي تعمل على تطوير استراتيجية ترقية التجارة الخارجية، و المساهمة في تطبيق السياسة الوطنية في المبادلات التجارية، تنشيط برامج تهمين المبادلات التجارية و ترقيتها و خاصة تلك الموجهة أساسا نحو تطوير الصادرات خارج المحروقات، رصد و تحليل الأوضاع الهيكلية و الطرفية للأسواق العالمية بهدف تسهيل نفاذ المنتوجات الجزائرية إلى الأسواق الخارجية و توفير المعلومات من خلال إنشاء شبكة معلومات تجارية و بنوك معطيات.
- الانضمام إلى الإتفاقيات الدولية (المنظمة العربية لضمان الإستثمارات، الوكالة الدولية لضمان الإستثمارات و المركز الدولي لحل الخلافات و النزاعات الخاصة بالإستثمار).
- إنشاء الصندوق الوطني لدعم الصادرات الذي يقوم بتمويل الأعباء المتعلقة بدراسة الأسواق الخارجية، إعلام المصدرين ودراسة كيفية تحسين نوعية المنتجات و الخدمات الموجهة نحو التصدير، إعانات في مجال المشاركة في المعارض المقامة في الخارج، تكلفة النقل الدولي و ترتيب السلع في الموانئ و تغطية خسائر تغيير أسعار الصرف.
- و في السنوات الأخيرة عرف قطاع التجارة الخارجية العديد من الإصلاحات التي مست العديد من المجالات و الإجراءات و المؤسسات المتدخلة. و كان الهدف من وراء ذلك التخفيف من حدة العراقيل و المخاطر التي يعرفها مجال التصدير و الاستيراد، لكي يتمكن الاقتصاد الوطني الانضمام إلى الاقتصاد العالمي. و ظهرت هذه المعالم من خلال التوقيع على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، و قرب انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة التي قطعت شوطا كبيرا من المفاوضات العسيرة و الصعبة.

3- الحماية التجارية في الجزائر

أوضحت التحليل و المعطيات حتى الآن أن أداء الصادرات في العديد من الدول بصفة عامة و الجزائر بصفة خاصة لم يحقق مستويات دول أخرى و أن الصادرات غير النفطية مازالت تمثل نسبة ضعيفة جدا إن لم نقل معدومة من إجمالي الصادرات. و ربما لعبت عدة عوامل دورا في كبح أداء الصادرات و هذه العوامل هي عوائق التجارة التي تأخذ شكل الحواجز التعريفية و القيود غير التعريفية، و سياسات إحلال الواردات التي روجت السلع غير التجارية و خلقت حوافز نحو الأنشطة غير التنافسية، و سيادة المنشآت العامة في قطاعات اقتصادية مختلفة التي ثبقت مشاركة القطاع الخاص في الاقتصاد، و ارتفاع تكلفة الأعمال بسبب تعقد

البيئة التنظيمية و انعدام الشفافية و شبكات البنية الأساسية المكلفة في مجالات النقل و الاتصالات السلكية و اللاسلكية و الطاقة.

و من الصعب معايرة الحماية التجارية، و بالتالي إجراء مقارنات فيما بين الدول و المناطق. فإلى جانب مستويات التعريف، تعتمد الحماية الفعلية عادة على عدد من الحواجز غير التعريفية و الإدارية التي قد تجعل نظام التجارة أكثر حماية مما قد يبدو. و يمكن جمع هذه الحواجز فيما يلي:

- قواعد المنشأ.
- الحواجز الكمية، كحصى الاستيراد، حصص التصدير الإرادية أو أي إجراء آخر مثل الرخص، المنع، الحواجز المالية... الخ.
- الإجراءات المطبقة على عمليات الاستيراد، كالإغراق، الإيداع المسبق للاستيراد، التكاليف الإضافية غير الحقوق الجمركية... الخ.
- هناك مجموعة أخرى تضم المشاركة الحكومية في المبادلات و السلوكيات غير التنافسية كالدعم المقدم للصادرات و للصناعات المحلية تحت تهديد الواردات، الإجراءات العمومية للشراء التي تعطي الأولوية للمؤسسات المحلية، سياسات المنافسة التي تتم بطريقة تعرقل المنافسة.
- الإجراءات الجمركية، العرافيل التقنية على المبادلات (TBT) و الإجراءات الصحية (SPS) ⁽¹²⁾ و خاصة عندما يتم تطبيقها بطريقة مخالفة على السلع المستوردة. كما أن التنظيمات الإدارية و الفنية تعتبر من المعوقات التي تعرقل التجارة الدولية. و تشتمل على العديد من الممارسات التي تتراوح بين الإرشادات الحكومية و التنظيمات المتعلقة بالموصفات الصناعية و الإرشادات الصحية و متطلبات السلامة، إلى الفروق العملية في المتطلبات التقنية لتحديد المنتجات و حتى المصطلحات. و غالبا ما يكون الهدف المعلن لهذه التنظيمات مختلفا عن الهدف الحقيقي، و هو الحد من حرية التجارة و التستر على الحماية التجارية رغم أن الأسباب المعلنة قد تكون صحية أو اجتماعية و ما إلى ذلك.
- ومن التنظيمات الإدارية التي تضعها الدولة و التي قد تكون قابلة للاعتراض تلك المتعلقة بوضع العلامات التجارية و طريقة التعبئة و كتابة المحتويات... الخ. بالإضافة إلى الإجراءات العديدة التي تتطلبها دوائر الجمارك عند إدخال بضائع أجنبية. كل هذه الإجراءات، قد لا يعترض عليها إلا إذا كان المقصود بها التستر على الحماية التجارية خصوصا إذا طبقت بطريقة عشوائية.
- و كذلك فإن الفروق في المواصفات و المصطلحات الفنية قد تشكل عقبة في وجه التجارة الدولية كاختلاف الأوزان و المقاييس و أحجام السلع و أنواعها. و هذه الفروق يجب أن تشجع الدول على اعتماد مقاييس معيارية لتسهيل التجارة تحقيقا لمصالح الجميع في المدى الطويل، على الرغم من التكاليف الزائدة في المدى القصير (مثلا اعتماد النظام المتر في جميع دول العالم بدلا من استعمال أنظمة مختلفة).

بعض هذه العراقيل هي شكلية بحكم أنها تطبق كشكل من أشكال الضبط ، بينما بعضها الآخر هي غير شكلية و تعود إلى سلوكيات الأعوان العموميون الذين يميزون بين المؤسسات المحلية و المؤسسات الأجنبية.

و استنادا إلى متوسط مستوى التعريفات، من الممكن بناء مؤشر (13) يصنف نظم التجارة من نظام متحرر للغاية (مؤشر يعادل 1) إلى نظام تقييدي للغاية (مؤشر يعادل 5). ووفقا لها المؤشر فان نظام التجارة يصنف تحت الرقم 4 مما يدل على انه بالرغم من الجهود الجارية لتحرير التجارة ، فان متوسط معدلات التعريفة مازال مرتفعا (14) كما يظهر في الجدول التالي.

الجدول رقم (1): موجز التعريفات الجمركية

التعريفات الجمركية		القصوى	المتوسط بسيط (1998)	المتوسط القطبي *	الانحراف المعياري **	مؤشر الحماية **
الجزائر	0.0	45.0	24.0	13.0	16.7 (1998)	4
مصر	5.0	40.0	26.8	15.5	28.9 (1993)	5
الأردن	0.0	35.0	16.6	5.4	لا يوجد	3
المغرب	0.0	35.0	25.6	15.6	13.1 (1997)	5
تونس	0.0	43.0	27.7	8.4	12.8 (1998)	5

المصدر : البنك الدولي ، مؤشرات التنافسية ، مستمدة من قاعدة بيانات Trains ، و صندوق النقد الدولي .
 * مصنوعة كنسبة الانحراف على فئتين : الأولى على إجمالي الواردات . تشير البيانات إلى الفترة : (1998) .
 ** تشير البيانات إلى المتوسط عن الفترة : (1990 - 1993) .
 ** يتراوح المؤشر بين 1 (الأكثر نظم التعريفية تحضرا) أو 5 (الأكثر تقييدا) .

و يجب تفسير متوسط مستويات التعريفات بقدر من الحذر، أولا: لا تشير الزيادات في هذا المتوسط بالضرورة إلى تحول السياسة عن تحرير التجارة . ثانيا: يجب أيضا أن يستكمل تحليل نظم التعريفات بمقاييس لتشتت التعريفات ، فإذا انخفض متوسط التعريفات و لكن تشتتها ، المقاس بانحرافها المعياري ، يزداد ، فان ذلك قد يشير إلى تغيرات لصالح الحماية الفعلية .

وتمارس الحماية التجارية أيضا من خلال آليات غير سعرية، و هي عادة حواجز غير تعريفية تأخذ في الغالب شكل تراخيص الاستيراد ، و القيود الكمية أو معايير الجودة . و نظرا لعدم وجود مقاييس شفافة من الصعب معايرة هذه الحواجز غير التعريفية . و يجمع المؤشر الكلي لتقييد التجارة مختلف المقاييس التعريفية و غير التعريفية المستندة إلى الحسابات الواردة في شارر و آخرون (1998). و رغم أن قيم المؤشر تخضع لقدر من التقدير الشخصي ، فإنها توفر مع ذلك دلالة مفيدة على درجة انفتاح نظام تجاري معين . و يصل مؤشر الحماية في الجزائر إلى 2.

الجدول رقم (2): مؤشر تقييد التجارة الإجمالي*

7	الجزائر
8	مصر
7	الأردن
8	المغرب
8	تونس
4.6	العالم
4.7	الدول النامية

المصدر : شارر و آخرون (1998).

* Overall Trade Restrictiveness Index الذي يعهد صندوق النقد الدولي، و يتناول اثر القيود الجمركية و غير الجمركية. و يتراوح المؤشر بين 1 (أكثر النظم تحررا و 10 (أكثر النظم تقييدا). و تعتبر الدول المشار إليها في الجدول من بين الدول التي تعتبر سياساتها التجارية من بين الدول الأكثر تقييدا على الصعيد الدولي حاليا. و تشير إلى أن هناك الكثير من الاعتراضات النظرية و العملية و جهة لهذا المؤشر، كونه لا يراعي التمييز بين أنواع القيود غير الجمركية المختلفة.

اما بالنسبة للجزائر فنشير الى إن الرزنامة الجمركية التي دخلت حيز التطبيق في جانفي 1992 ، في الوقت الذي تم فيه تبني ما يسمى " *La nomenclature du système harmonisé de désignation et de codification des marchandises* " تحتوي اضافة الى التصنيف بستة ارقام ، رقم سابع يستعمل في اطار العلاقات المغاربية (اتحاد المغرب العربي) و رقم ثامن موجه للاحتياجات الوطنية. هذه الرزنامة أدت إلى تخفيض معتبر لعدد و إنتشار معدلات التعريفات الجمركية (*Dispersion tarifaires*) (15). و لقد انخفض المعدل الحدي من 120 % إلى 60 % ، ثم إلى 50 % في 1996 ثم إلى 45 % في 1997 و 40 % في 1998 (حاليا 30 % مع الإصلاحات الجمركية).

الجدول رقم (3): تطور المعدلات المتوسطة للحقوق الجمركية (1980 - 1999)

99-97	96-93	90-88	85-83	82-80	
24.2	24.8	23.8	21.7	44.4	الجزائر
8.4	-	10.4	17.1	-	قبرص
20.5	28.1	33.5	-	47.4	مصر
-	16.0	12.2	14.2	13.8	الأردن
22.1	25.7	24.0	27.0	54.0	المغرب
-	21.0	11.0	14.8	14.8	سوريا
29.9	30.0	27.4	27.2	26.4	تونس
8.2	26.7	22.7	24.7	-	تركيا
15.9	18.2	16.6	18.0	23.8	مجموع الدول المتوسطة

المصدر : Femise,2001,rapport du Femise sur l'évolution de la structure des échanges commerciaux et des investissements entre l'UE et ses partenaires Méditerranéens ,p4.

وفي الوقت الحالي فان معدل الحماية الإسمي (*Taux moyens de protection*) يقدر بنسبة 24.3 % و المعدل المتوسط الحسابي (*Taux moyen pondérée*) يقدر بنسبة 18 % (هذا المستوى يبقى عاليا مقارنة مع الأرجنتين 12 %، المكسيك 13 % و كوريا الجنوبية 10 %، ماليزيا 14 %، وبعض الدول في جنوب وشرق المتوسط لها معدلات متقاربة مع الجزائر ، فالمغرب مثلا 23 % ، البرازيل 21 % أو أعلى من هذا المعدل كمصر مثلا التي لها معدل يقدر بنسبة 34 % ، الصين 43 % و الهند 71 %.

**الجدول رقم (4): المعدل المتوسط للحقوق الجمركية حسب القطاعات الاقتصادية
(معدل الحقوق الجمركية غير الحسابية و كنسبة مئوية)**

قطاع الصناعات المصنعة	القطاع الزراعي	كل السلع	السنة	
24.9	21.8	24.2	1998	الجزائر
20.2	22.7	20.5	1998	مصر
21.3	28.9	22.1	1997	المغرب
29.6	31.0	29.9	1998	تونس
5.4	47.9	12.7	1998	تركيا
15.0	25.6	15.9	99-97	مجموع الدول المتوسطة*
24.0	26.1	20.4	99-97	المغرب- المشرق
12.4	17.0	13.1	99-93	الدول النامية
7.8	15.7	9.6	99-96	دول اوروبا في مرحلة انتقالية
9.5	13.8	10.1	99-96	امريكا اللاتينية

* بدون لبنان و الأردن.

المصدر : Op cit,p 4 : Femise

ان التشريع الجمركي الجزائري يتضمن الحقوق التالية :

*التعريفة الجمركية : القيمة التي تركز على المعدلات التالية : 3 % ، 7 % ، 15 % ، 25 % ، 40 % ، 60 % ومن خلال قانون المالية لسنة 1996 فان المعدل الاقصى 60 % خفض الى 50 % . إن معدلات الحقوق الجمركية على مستوى التعريفة الجزائرية يتم قياسها على أساس درجة إنفتاح تجارة السلع و فائدتها الاقتصادية و الاجتماعية كما يظهر في الجدول التالي.

جدول رقم (5): توزيع الوضعيات الجزئية التعريفية حسب المعدل و مجموعات السلع

المعدل	العدد	50	40	25	15	7	3	0	معدل التعريفية الجمركية (%)
36.22	702	413	32	71	80	54	48	4	مواد غذائية
15.33	2578	126	222	336	613	756	485	40	سلع وسيطة و مخلفات
16.77	1247	55	101	221	387	356	99	28	سلع التجهيز
38.83	1684	867	390	139	155	81	26	26	سلع الاستهلاك
24.35	6211	1461	745	767	1235	1247	658	98	المجموع

Source: Mutations, N°19, Mars 1997

و نلاحظ أنه من بين مجموع التعريفات الجمركية 1461 التي تفرض بمعدل 50 %، فإن 1280 تخص سلع الاستهلاك سواء كانت غذائية أو نهائية (887 + 413)، عتاد الإنتاج الصناعي أو الزراعي. و يظهر أن السلع التي تتعرض لتعريفات جمركية كبيرة (حماية كبيرة) فهي على التوالي: سلع الاستهلاك و السلع الغذائية. إن حساب المعدل يؤكد هذه الحقيقة (في المتوسط 37.5 % للسلع الغذائية و سلع الاستهلاك مقابل 16 % للسلع الوسيطة و سلع التجهيز).

* إتاوة عند الاستيراد : بمعدل 4 لكل 1000 ، فإن الإتاوة الجمركية يتم الحصول عليها على كل العمليات (سواء الواردات أو الصادرات) تكون محل تصريح جمركي . إنها تتركز على القيمة الجمركية للسلع . أما السلع التي لا تخضع لهاته الإتاوة فنذكر : المعاملات التجارية التي تستفيد من الإعفاء من الحقوق و الرسوم الجمركية التي تكون خاضعة لنظام توقيفي ، مستوردة أو مصدرة من طرف البريد ، معاد تصديرها بعدما تم عرضها في معارض أو أي تظاهرة أو تكون قيمتها الجمركية لا تتجاوز 1000 دينار .

* إتاوة على الإجراءات الشكلية الجمركية : هذه الإتاوة محددة بنسبة 2 % من القيمة الجمركية .

و إضافة إلى هذه الحقوق و الإتاوات ، فإن التشريع الجمركي يسمح بتبني الإجراءات التالية :

- حقوق جمركية إضافية من أجل توقع سياسات تمييزية في مواجهة دول أخرى .

- حقوق جمركية تعويضية من أجل توقع أي واردات تسبب أو يمكن أن تسبب أضرار لقطاع إنتاجي وطني معين .

- الإعفاء من الحقوق الجمركية تطبيقا لاتفاقيات دولية ، أو لإجراءات المتخذة على مستوى قانون المالية .
 - الإعفاء من الحقوق الجمركية أو الرسوم ذات الأثر المشابه في إطار الاتفاقيات الثنائية (اتحاد المغرب العربي) .
- إن الإجراءات الشكلية الجمركية المفروضة من طرف إدارة الجمارك هي كلاسيكية ، إضافة إلى ذلك هناك عددا من الإجراءات التي ترمي إلى تسهيل الإجراءات و تخص الإيداع المسبق للتصريحات قبل وصول السلعة ، قبول تصاريح غير كاملة ، و يتم تسويتها بعد ذلك و إمكانية مراقبة السلع في محلات المستوردين ... الخ .

4 - التطور الهيكلي للتجارة الخارجية

تعاني الجزائر كأغلبية دول جنوب وشرق المتوسط على العموم من إختلال في ميزان العمليات الجارية . حيث أنها تستورد السلع و الخدمات أكثر مما تصدر . كما أن تحويلات رؤوس الأموال الرسمية و مداخيل العمل لا تكفي لتعويض هذه الوضعية التجارية السلبية في بعض الدول. و لقد واصلت الاحتياطات الخارجية الرسمية للجزائر خلال السنوات الأخيرة اتجاه تصاعدها السنوي المستمر منذ عام 2003، و ذلك في ظل التطورات الايجابية في ميزان المدفوعات الجاري. و في هذا الصدد، فقد ارتفع إجمالي هذه الاحتياطات بأكثر من 50 مليار دولار أمريكي إلى ما يزيد قليلا عن 68 مليار دولار في نهاية شهر أوت 2006.

و فيما يتعلق بتغطية الاحتياطات الخارجية الرسمية للواردات (16) ، فقد استمرت الجزائر في تحقيق أعلى النسب ، فقد ارتفعت من 15.4 شهرا في عام 2000 إلى 34.4 شهرا في عام 2005، مع ملاحظة تراجع نسبة التغطية قليلا فيها و ذلك من 29.7 شهرا في عام 2003 إلى حوالي 29 شهرا في عام 2004 بسبب الزيادة التي حدثت في حجم الاستيراد. بالرجوع إلى الإحصائيات المالية الدولية التي ينشرها صندوق النقد الدولي بصفة دورية (شهريا) يتبين أن حجم الاحتياطات التي اشترنا إليها سابقا تمثل حاليا أكثر من 40 شهر من الواردات.

جدول رقم (6): تغطية الاحتياطات الخارجية الرسمية في الجزائر للواردات السلعية بالأشهر (2000-2005)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إجمالي الاحتياطات	12.023	18.08	23.1	32.9	43.1	56.2	74.6
قيمة الواردات السلعية	11.71	12.22	12.0	13.4	18.0	19.9	21.2
مقدار التغطية	15.4	22.9	23.2	29.8	28.9	34.4	24.4

المصدر: صندوق النقد الدولي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2006.

و إذا أخذنا مؤشر كثافة المبادلات (*Intensité des échanges*) الثنائية والذي يعبر عنه بالمعادلة التالية: $T_{ij} = \frac{(X_{ij} / X_i)}{M_j / M_w}$ ، حيث أن X_{ij} : صادرات الدولة i نحو الدولة j . X_i مجموع صادرات الدولة i ، M_j مجموع واردات الدولة j و M_w مجموع الواردات العالمية. إذا كانت $T_{ij} < 1$ ، معنى ذلك أن الدولة i لها كثافة في المبادلات أعلى (هنا حالة الصادرات) مما يجب أن تكون عليه نظريا إذا كان العرض يخضع للمعايير العالمية و لسوق الدولة j . أما بالنسبة للجزائر و على أساس الجدول التالي، فنستنتج ما يلي :

الجدول رقم (7): مؤشر كثافة المبادلات ما بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي

كثافة الصادرات			كثافة الواردات			السنة
مع باقي العالم	مع تول حوض المتوسط	مع ايرتمة الأوروبي	مع باقي العالم	مع تول حوض المتوسط	مع ايرتمة الأوروبي	
0.53	2.45	1.62	0.45	3.34	1.68	1996
0.53	2.23	1.66	0.49	2.94	1.66	1997
0.52	2.30	1.61	0.45	3.83	1.64	1998
0.63	2.70	1.43	0.50	3.43	1.62	1999

المصدر : تم حساب هذه المؤشرات اعتمادا على حولية إحصائيات الجزائر: قنولية نظام المتكتم لسنوات متعددة (Trade Analysis System on Personal Computer)

- كثافة الواردات أكبر مع الإتحاد الأوروبي من باقي العالم و نشير إلى أن الواردات التي يظهر فيها الأثر الجهوى بوضوح هي سلع التجهيز ، أغلبية السلع المصنعة و بعض السلع الوسيطة كالمواد الكيماوية.
- كثافة الصادرات أكبر مع الإتحاد الأوروبي من بقية العالم و خاصة في قطاع المواد الأولية ، إضافة إلى البترول عكس دول جنوب و شرق المتوسط الأخرى التي يلاحظ أن كثافة الصادرات تكون أكبر مع الإتحاد الأوروبي في قطاعات المواد و السلع المصنعة (النسيج ، الألبسة ، الزراعات الغذائية) و المواد الزراعية (17).

إن هيكل المبادلات التجارية تبين الاتجاهات الخاصة بعام 2006 على ما يلي:
- احتلت مجموعة " سلع التجهيز الصناعية و الزراعية المرتبة الأولى من إجمالي واردات الجزائر، أي ما يعادل نسبة 40.15 % من الحجم الإجمالي للواردات لنفس السنة أو 8.43 مليار دولار، مقابل 8.61 مليار تم تسجيلها في عام 2000.
- مجموع السلع الموجهة لتشغيل آلات الإنتاج أتت في المرتبة الثانية ضمن هيكل المبادلات بمبلغ 5.93 مليار دولار أي 28.26 % من إجمالي الواردات، مقابل 5.05 مليار في عام 2005.

- مجموعة السلع الغذائية احتلت المرتبة الثالثة بمبلغ 3.86 مليار دولار أو 17.52% من إجمالي الواردات، مقابل 3.58 مليار دولار في عام 2005.

- مجموعة سلع الاستهلاك غير الغذائية، احتلت المرتبة الرابعة، بمبلغ 2.95 مليار دولار أو 14.07% من إجمالي الواردات، مقابل 3.10 مليار في عام 2005.

أما عن تطور الصادرات، فما زالت هيمنة المحروقات تمثل أهم مبيعات الجزائر إلى الأسواق الأجنبية، بمبلغ 51.756 مليار دولار في عام 2006 أو ما يعادل 97.98% من إجمالي الصادرات الجزائرية.

- أما صادرات السلع خارج المحروقات، فتبقى ضعيفة جدا بنسبة 2.02% من الحجم الإجمالي للصادرات أي ما يعادل 1.07 مليار دولار في عام 2006 (ارتفاع محسوس قدر بنسبة 17.53% بالمقارنة مع عام 2005).

ويظهر من هذه المعطيات أن السوق الجزائري لا يتمتع بخاصية التنوع، و يبقى عرضة للصدمات الخارجية. ويتأكد ذلك أكثر لو قمنا بمقارنة مؤشر تنوع المبادلات *Indice de Diversification* المستعمل من طرف *Walter Isard* و الذي يقيس القرب القطاعي لتوزيعين (هنا الصادرات حسب القطاعات لمجموع الدول المتوسطة و العالم) وهو يحدد بالعلاقة التالية⁽¹⁸⁾:

- لنفترض المؤشر r الذي يعبر عن دولة شريكة من دول جنوب و شرق المتوسط

- المؤشر n يعبر عن دولة أخرى.

- المؤشر i يعبر عن سلعة معينة .

- و ليكن E عبارة عن متغير بواسطته نحاول أن نقارن التوزيع الجغرافي. شكل المعادلة سيكون كالآتي :

$$C_s = \frac{1}{2} \sum 1 \left| \frac{E_{ir}}{E_r} - \frac{E_{in}}{E_n} \right|$$

$$C_s = \frac{1}{2} \sum 1 \left| \frac{X_{ir}}{X_r} - \frac{X_{im}}{X_m} \right|$$

حيث أن :

X_{ir} : تمثل قيمة صادرات الشريك r من دول جنوب و شرق المتوسط من السلعة i .

X_r : تمثل القيمة الإجمالية لصادرات الشريك r .

X_{im} : قيمة الصادرات العالمية من السلعة i .

Xm : القيمة الإجمالية للصادرات العالمية.

القيمة المحسوبة (Cs) تتراوح ما بين 0 و 1. كلما كان المؤشر أقرب من 0 ، كلما كان التنوع كبيرا. و كلما كان المؤشر أقرب من 1 الصحيح كلما كان التخصص كبيرا في قطاعات محددة (الصادرات محدودة). إن تحليل النتائج المحصل عليها في الجدول الموالي تبين ارتفاع في طبيعة التخصص في صادرات الشركاء في منطقة جنوب و شرق المتوسط.

الجدول رقم (8): حساب التنوع في الصادرات : مقارنة ما بين الجزائر و الدول المتوسطة الأخرى

	1995	2000	2000-95 %
الجزائر	0.895	0.878	1.9
فرنس	0.760	0.742	2.4
مصر	0.758	0.714	6.1
الأردن	0.808	0.698	15.8
لبنان	0.689	0.704	-2.1
مالطا	0.771	0.792	-2.7
المغرب	0.770	0.745	3.4
سوريا	0.862	0.855	0.8
تونس	0.706	0.716	-1.3
تركيا	0.640	0.588	8.8
الإتحاد الأوروبي	0.356	0.366	-2.7
الدول المتوسطة	0.760	0.716	6.2
دول أوروبا الشر	0.483	0.440	9.9

*بولاندا ، بولونيا ، جمهورية التشيك ورومانيا .

المصدر : تم الحصول على هذه المؤشرات اعتمادا على مستوى رباعي الأرقام ضمن التصنيف الموحد للتجارة الدولية (STCI) ، من حوالية إحصائيات التجارة الدولية للأمم المتحدة .

كما أن حساب التنوع هي مرتين أقل في دول جنوب و شرق المتوسط من دول الإتحاد الأوروبي و أقل تنوعا بنسبة 60 % من دول أوروبا الشرقية الأربعة المختارة . و كما يلاحظ من الجدول أن من بين الاقتصاديات الأقل تنوعا نجد الجزائر . كما أن تطور هذا المؤشر خلال السنوات الخمسة السابقة كان ضعيفا. مما يدل على عدم وجود القطاعات التي تمثل تخصصا بمعنى الكلمة (حصة صادرات هذه الدول أكبر من حصة القطاع في الصادرات العالمية) . و خلاصة ذلك أن التخصص الحالي بالنسبة للجزائر يجعلها أقل استفادة من مناطق أخرى في العالم

من نمو الطلب العالمي. كما أن هناك ضعف فيما يخص السلع المصنعة، إضافة إلى غياب عرض كافي و تنافسي في السلع المصنعة.

5-التحديات التي تواجه تسهيل التجارة في الجزائر

تم القيام بتحقيق يهدف أساسا إلى إحصاء كل العراقيل و التحديات التي تواجه تسهيل التجارة و الإصلاح التجاري في الجزائر. و كانت النتائج الأولية المحصل عليها تشير إلى:

1-أهم الحواجز و المشاكل المرتبطة بالتجارة الخارجية التي تواجه المستوردين أو المصدرين هي:

* الإجراءات الجمركية.

* تحديات تتعلق بالتكاليف المرتفعة وغير المتكيفة مع الخدمات المقدمة و ضعيفة النوعية في بعض الموانئ.

* الإفراط في عدد الوثائق و المستندات المطلوبة.

* إجراءات ثقيلة لمصالح الموانئ و الجمارك.

* عدم فعالية نشاط النقل البري و البحري و الجوي: و يشير البعض إلى النوعية السيئة لقطاع خدمات النقل و قدم الحضيرة.

* احتكار خدمات الموانئ.

* تكاليف عالية لعمليات التامين و عمليات التمويل (تطرح العديد من المشاكل كالمدة، الضمانات ، عدم المرونة و بطئ الإجراءات، تحديات تتعلق بالتحويلات النقدية...الخ).

* نوعية الخدمات في مجال التجارة الخارجية، كالرتم الذي تتم به عمليات الشحن والتفريغ و التخزين، ضعف الفعالية في توزيع السلع و البضائع من الميناء إلى الخارج، عدم استعمال التقنيات الحديثة لتنظيم و تسيير هذه الإجراءات (كالإعلام الآلي)، نقص المخازن و قدم الموجود منها و عدم مطابقتها للشروط اللازمة للتخزين (التهوية والنظافة)، نوعية الأرضية المخصصة للحاويات غير ملائمة، استقبال و تسليم السلعة، إعلام الزبون بوصول السلعة، الوقفات الدائمة التي يتعرض لها جهاز السكانيين...الخ.

* نظام الحاويات.

* مراقبة المعايير و النوعية.

* فرض العديد من الرسوم التي لا جدوى منها.

* مكاتب الخدمات و الاستشارة في مجال الإمدادات تكاد تكون منعدمة تقريبا.

* غياب كفاءة المؤسسات في مجال الإمدادات و تسيير سلسلة التمويل على مستوى التنفيذ و الإستراتيجية.

2-أما فيما يخص أهمية الإصلاحات (من ناحية المرونة ، التكلفة و المدة) (19) التي مست مختلف هذه الحواجز في مرحلة تحرير التجارة الخارجية ، فيرى العديد

من المستثمرين أنه رغم جهود الإصلاح التجاري التي تمت إلى حد الآن، فما زالت هناك بعض الإجراءات الإدارية التي تحد من السير الحسن لقطاع التجارة الخارجية، يضاف إليها وجود بعض الممارسات الغير الأخلاقية كالفساد، أو تكاليف و مدد الإجراءات المتعلقة التخليص و الإفراج الجمركي.

3- ترى نسبة كبيرة من الذين تم معهم التحقيق أن الإجراءات الجمركية تحد بصورة " كبيرة" أو " جد كبيرة " التجارة أكثر من أي عامل آخر تم ذكره سابقا ، بينما يرى آخرون و هي نسبة ضئيلة أن المشكلة تكمن في عدم استقرار التشريعات و القوانين المنظمة للتجارة و تعقدها (هناك إجماع حول هذه المسألة بين مؤسسات الإنتاج و الخدمات ، و في القطاع الأولي سواء في الاقتصاديات النامية أو المتقدمة) ، كما نشير إلى وجود عوامل أخرى ذات أهمية نسبية تم الإشارة إليها نذكر من بينها : غياب المعلومات الخاصة بالقوانين و التشريعات و التوجيهات الإدارية للجمارك و ميكانيزمات تنفيذ القرارات الصادرة في هذا المجال ، مدة و تكلفة الإجراءات.

4- أما عن تقييم مستوى تسيير و تنظيم عمليات التجارة الخارجية ، فتختلف أجوبة المستجوبين. و تأتي حسب الترتيب التالي جيدة، ضعيفة، متوسطة و سيئة.

5- ولقد بينت النتائج الأولية المحصل عليها أن نسبة كبيرة من المستوردين يضعون من حيث أهمية العراقيل التي يعانون منها في المرتبة الأولى من الإجراءات الجمركية ، ثم من الإجراءات الشكلية لخدمات الميناء. أما في المرتبة الثالثة فهناك إشارة إلى تنظيم النقل و الشك في سياسة الاستيراد تأتي في المرتبة الرابعة. أما فيما يخص التصدير ، فهناك من يرى أن قوانين المنافسة تمثل أهم العراقيل ، أمام مراقبة المعايير و تكلفة و خدمات النقل ، التأمين و التمويل ، الإجراءات الجمركية تأتي في المرتبة الرابعة.

أما أهم النتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الدراسة الميدانية الأولية:

- أهمية نوعية المؤسسات أو إدارة الحكم الجيد في تحسين الأداء و كفاءة الاقتصاد⁽²⁰⁾.

- الإجراءات الجمركية و الإدارية تؤثر سلبيا و بدرجة كبيرة على التجارة ، أكبر من التعريفات الجمركية.

- إصلاح التجارة الخارجية هو جزء من برنامج إعادة إصلاح الاقتصاد، بسبب مساهمة تحرير التجارة في تحقيق التوازن لميزان المدفوعات و النمو الاقتصادي.

- ضرورة تخفيض مدة و تكاليف الإجراءات الإدارية و الجمركية.

- تحسين نوعية الهياكل القاعدية، كخدمات الموانئ.. الخ.

الخاتمة : الاستنتاجات و مقترحات السياسة

تحتوي المنافسة على العديد من العناصر المتنوعة كتكلفة اليد العاملة (و مستواها لتأهيلي)، القدرة على التجديد، نوعية البنية التحتية، احترام القانون، إضافة إلى كفاءة الخدمات العمومية. و إذا كانت الميزة النسبية لدولة ما مرتبطة بالجغرافيا (الموقع الجغرافي)، تصبح نوعية الإمدادات أو تسهيل التجارة عنصرا مهما. و على هذا الأساس أصبحت إشكالية إمدادات التجارة موضوع محوري في العديد من الكتابات و مصدر اهتمام كبير بالنسبة للمصدرين و المستوردين الجزائريين، لأن إمدادات كفاءة و ذات نوعية جيدة تساهم في تخفيض تكاليف المعاملات و الصفقات و تحسن من فعالية المبادلات الدولية، و بالتالي ترقية الروابط التجارية مع العالم الخارجي.

كما يجب أن تواصل الجزائر تحرير التجارة بصورة مقنعة من خلال إجراء إصلاحات تجارية و تخفيض تعريفات الواردات، و إزالة الحواجز غير التعريفية. و رغم التقدم المحرز مؤخرا مازالت هناك عقبات هائلة أمام الصادرات، و مازالت درجة الحماية أعلى كثيرا منها لدى دول أوروبا الشرقية و أمريكا اللاتينية. و يجب أيضا الإسراع بعملية الخصخصة لكي تعطي إشارة واضحة لابتعاد الحكومة عن الأنشطة الإنتاجية و إتاحة المجال لتحسين ممارسات الإدارة و الابتكارات التكنولوجية، إضافة إلى:

1- توسيع نطاق التحرير و الإصلاح التجاري ليشمل السياسات و الإجراءات التنظيمية و الإصلاحات المؤسسية و التشريعية الهادفة إلى إزالة التشوهات و تبسيط و تحديث الإجراءات لتقليل تكلفة المعاملات و زيادة شفافيتها، و الإصلاحات الرامية إلى رفع القدرات في مجال التجارة، و جهود تشجيع تنمية الصادرات. و إصلاح القوانين و المؤسسات، و محاربة الفساد و التهريب، و ميكنة الإجراءات الجمركية، و استخدام تكنولوجيا المعلومات، و تحقيق الشفافية و نشر المعلومات عن نظم التجارة الخارجية.

2- الاستثمار في البنية التحتية كالطرق و الجسور و الموانئ التي تساعد على تسهيل و تذليل عقبات وصول السلع إلى الأسواق الدولية.

3- إصلاح الإدارة الجمركية، و إتباع أفضل الممارسات المتبعة دوليا على صعيد التخليص الجمركي، و تبسيط المستندات و المعلومات المرتبطة بإجراء المبادلات التجارية، و زيادة القابلية على التنبؤ بمواعيد استلام و تسليم الواردات و الصادرات. كما يشمل دعم إصلاحات تخفيض القيود غير الجمركية و زيادة شفافيتها، و دعم الجهود الساعية إلى التنسيق مع الشركاء التجاريين حول الضوابط المتعلقة بشهادات المنشأ و المعايير الصحية و الفنية بحيث لا تستخدم كإبواب خلفية للحد من انسياب المبادلات التجارية.

4-استخدام النظم الحديثة التي تم تبنيها و استخدامها في العديد من الدول، مثل نظام "النافذة الوحيدة"، و استخدام تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بالوثائق و البيانات و الإجراءات. و نشير هنا إلى أن استخدام تكنولوجيا المعلومات في التجارة أصبح اليوم ضروريا جدا. و قد أصبح تداول البيانات و المعلومات الكترونيا يسيرا، و تستخدم تكنولوجيا المعلومات حكومات دول كثيرة، ضمن ما يدعى الحكومة الالكترونية. و بما أن قطاع الجمارك أحد القطاعات الهامة في الدول و عامل أساسي في تحفيز أو تثبيط التجارة، فلما لا يصبح الكترونيا في كل ما يتعلق بالبيانات و المعلومات و الوثائق، و الرسوم الجمركية، و تكاليف الخدمات في الموانئ و المطارات، و العمالة و الأجور، و الإجراءات القضائية، و الأمن و غيرها. و ليس تأكيدنا على تكنولوجيا المعلومات لأنها ستوفر التكاليف و تخفض الوقت و تسرع انجاز المعاملات فحسب، بل لأنها ستؤدي أيضا إلى محاربة الفساد، و خاصة في مرحلة التخليص الجمركي. ففي عدد من الدول يكثر تقديم الرشوة لإنهاء إجراءات التخليص و الإفراج الجمركي.

هوامش و مراجع البحث:

(1) Kravis, Irving (1970). Trade as a Handmaiden of Growth :Similarities Between the Nineteenth and Twentieth Centuries, the Economic Journal, December.

(2) هناك العديد من الدراسات الحديثة حاولت أن تثبت عمليا مدى أهمية هذه العوامل في تعزيز كفاءة الاقتصاد:

Sachs, Jeffrey and Andrew Warner (1995), Economic Reform and the Process of Global Integration, Brookings Papers on Economic Activity, No 1.

Sachs, Jeffrey and Andrew Warner (1996), Sources of Slow Growth in African Economies, (Cambridge :Harvard Institute of International Development).

Barro, Robert and Xavier Sali-i-Martin (1991), Convergence Across States and Regions, Brookings Papers on Economics Activity, No 1.

Barro, Robert and Xavier Sali-i-Martin (1992), Convergence, Journal of Political Economy, Vol 100, No 2.

(3) لمزيد من المعلومات، أنظر إلى:

SWEPRO, National Board of Trade, Trade Facilitation-Impact and Potential Gains, Sweden, 2002.

(4) و تجدر الإشارة هنا إلى أن عملية التبادل التجاري العادي تستلزم إجراءات كثيرة معقدة في المعاملات الجمركية، إذ يبلغ عدد أطراف هذه العملية 27-30 طرفا، و تتطلب

تقديم نحو 40 وثيقة، و نحو 200 خانة أو عنصر من البيانات (منها 30 خانة مكررة). وتؤدي هذه الإجراءات المعقدة إلى تكاليف إدارية مرتفعة تقدر بنحو 7-10 في المائة من إجمالي قيمة التجارة العالمية. و يقدر أن تخفيض واحد في المائة من تكاليف المبادلات التجارية يوفر نحو 40 بليون دولار سنويا على مستوى العالم، و أن تخفيض يوم واحد من فترة التأخير في تداول السلع يوفر نحو 240 بليون دولار سنويا. كما أن تخفيض واحد في المائة من تكاليف النقل البحري (باعتباره أهم وسائل النقل في التجارة الدولية) يمكن أن يزيد الناتج المحلي في آسيا بنحو 3.3 بليون دولار، و يمكن لتحسين تجارة الجملة والتجزئة في الخدمات أن يزيد نحو 3.6 بليون دولار أخرى. و مثلا توفر شيلي بتبنيها نظاما لتبادل المعلومات الكترونيا نحو مليون دولار شهريا. أنظر:

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، تسهيل التجارة بالإشارة إلى دول عربية، الأمم المتحدة، 2005، ص ص 3-4.

(5) World Bank, Development, Trade and the WTO, A Hand Book, Washington, 2002.

(6) Organization for Economic Cooperation and Development (OECD), Trade Facilitation : The Benefits of Simpler more Transparent Border Procedures, 2003.

(7) الاسكوا، مرجع سابق، ص 5.

(8) هذه المواد هي:

* المادة الخامسة الخاصة بحرية العبور للسلع و السفن ووسائل النقل الأخرى، و ذلك في إطار العبور على الحدود بين الدول.

* المادة الثامنة: الخاصة بالرسوم و الإجراءات ذات العلاقة بالتصدير و الاستيراد.

* المادة العاشرة: الخاصة بنشر و إدارة التشريعات التجارية.

(9) كان الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال يتميز بالدور المهيكل و المهيمن للدولة كعون إنتاجي من جهة ، و لكن أيضا كضابط عام لمجمل النشاطات الاقتصادية ، وكانت التجارة الخارجية لا تخرج عن هذا المنطق للتنمية و سيطرة الدولة على التجارة الخارجية تؤكد مباشرة في 1978 من خلال القانون رقم 02/78 المتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية.

(10) المادة 19 من الدستور الجزائري لعام 1978 تنص على أن " تنظيم التجارة الخارجية من اختصاص الدولة، و القانون يحدد شروط ممارسة ومراقبة التجارة الخارجية ". كما نص الميثاق الوطني على أن " احتكار الدولة للتجارة الخارجية يشكل مكسبا ثمينا لدعم نشاطها في ميزان المبادلات الخارجية، و توجيهها حسب ما تملبه المصلحة الوطنية. إن ممارسة هذا الاحتكار و كذا طرق تنظيمه و تسييره ينبغي أن تكون موضوع تعديلات مستمرة قصد القضاء على أوجه النقص الذي يظهر في سيره و القضاء على التعقيدات البيروقراطية و ضمان التموين السليم للاقتصاد بأقل التكاليف".

(11) تنص المادة الأولى من هذه التعليمية على أنه " يمكن لأي شخص طبيعي أو معنوي مسجل قانونا في السجل التجاري، القيام ابتداء من أول ابريل 1991 باستيراد أي منتجات أو بضائع ليست ممنوعة و لا مقيدة و دون أية رخصة مسبقة أو موافقة و ذلك بمجرد أن

يكون له موطن مصرفي". و هكذا أغلقت هذه التعلية الباب على مرحلة احتكار الدولة للتجارة الخارجية، و بالتالي احتكار عملية الاستيراد، إلا أن الدولة اتخذت سبلا أخرى قصد حماية هذه التجارة من ذلك إصدارها لعدة قوانين و مراسيم، نذكر من أهمها على سبيل الحصر:

* المرسوم التنفيذي رقم 91-152 المؤرخ في 18 ماي 1991 الذي يتضمن تصنيف المنتجات و الخدمات الخاضعة لنظام الأسعار المقننة.

* القرار الصادر بتاريخ 10/04/1994 المتضمن تعليق استيراد بعض المواد، و المعدل و المتمم بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27/07/1994.

* القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 14 مارس 1992 و الذي يحدد قائمة البضائع و السلع التي تقرر وقف استيرادها (كالجلود).

المرسوم التنفيذي رقم 354-96 المؤرخ في 19/10/1996 المتعلق بكيفيات مراقبة شروط المطابقة و النوعية للمواد المستوردة.

* مختلف قوانين المالية التي تتضمن إجراءات جديدة متعلقة بمجال الاستيراد.

(12) إن القاعدة بالنسبة لكل من (TBT) و (SPS) تريد أن الدول تستعمل إذا أمكن المعايير الدولية من أجل إقامة إجراءاتها التقنية و المعايير الوطنية.

(13) احتسبت قيم المؤشر (I) كما يلي (شيرر و آخرون - 1998) بالنظر إلى

متوسط التعريف (t) : المؤشر I = 1 إذا كان متوسط التعريف t يتراوح بين صفر

و 10 (0 > t > 10) ، I = 2 إذا تحقق (10 > t > 15) ، I = 3 إذا تحقق

(15 > t > 20) ، I = 4 إذا تحقق (20 > t > 25) ، I = 5 إذا تحقق (t > 25) .

(6) توضح أحدث البيانات المتاحة أن متوسط مستوى التعريف يبلغ 12.4 في المائة في

أمريكا اللاتينية و الكاريبي ، 12.6 في المائة في آسيا ، 19.5 في المائة في دول أفريقيا

جنوب الصحراء.

Sharer,Robert,PIRITTA Sorsa,Nur Calika,Paul ROSS ?Clinton Shiells,and Thomas dorsey (1998). « Trade Liberalization in IMF – Supported Programs ». Washington DC : International Monetary Fund.

(14) توضح أحدث البيانات المتاحة أن متوسط مستوى التعريف يبلغ 12.4 في المائة في

أمريكا اللاتينية و الكاريبي ، 12.6 في المائة في آسيا ، 19.5 في المائة في دول أفريقيا

جنوب الصحراء.

(15) حسب معهد (Frazer) فإن الانتشار الجمركي (الانحراف المعياري) انتقل ما بين

سنة 1995 - 1999 من 19.6 إلى 16.7 .

(16) تحسب على أساس تقسيم إجمالي الاحتياطي الخارجية الرسمية في نهاية السنة في

كل دولة، على قيمة الواردات السلعية لتلك السنة في الدولة المعنية.

(17) إن تقديرات نماذج التجاذب *Modèle gravitaire* تؤكد أن كثافة المبادلات تكون

أكبر مع الدول القريبة ثقافيا ، لغويا و جغرافيا، أنظر :

G.Gautier & D.Unal-Kezenci, 2000.Regionalisation and Trade Opening: a Focus on the Mediterranean Countries",ERF,Seventh Annual Conference, Amman, 26-29 October

(18) لمزيد من المعلومات ، أنظر :

Isard, Walter, 1972. Méthodes d'analyse régionale », Tome 1 et « équilibre économique », Dunod, p144.

(19) تشير بعض التقارير إلى أنه في سنة 1997 وصل متوسط الأيام التي تقضيها السلعة المستوردة في الميناء حتى استخراجها 24 يوما. و يشير بعض المتعاملين الذين تم استجوابهم أن رسالة إبلاغ (Notification) بوصول السلعة تتعدى في بعض الحالات أكثر من 3 أشهر و خاصة مع استعمال البريد العادي ، مما يؤدي إلى تعريض السلعة إلى العديد من الأضرار كالتلف ، و تجاوز مدة الصلاحية في حالات أخرى و تعطل عملية الإنتاج إذا كانت هذه السلع عبارة عن مواد أولية.

(20) و يعرف البنك العالمي (1992، ص 3) الحكومة الجيدة على أنها الطريقة التي تمارس بها السلطات من أجل إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للدولة من أجل التنمية (the Manner in Which Power is Exercised the Management of a Country Economic and Social Resources for Development) . ومن وجهة نظر البنك العالمي، فإن الحكومة الجيدة هي مرادف لتسيير اقتصادي جيد. و تشير إلى إن تقرير التنمية في العالم لسنة 1997 كان يحمل عنوان " الدولة في عالم متغير " . يلاحظنا أن الوظائف الأساسية للدولة في إطار اقتصاد السوق تكمن في تصحيح النقائص السوق وتساهم في خلق جو أكبر من العدالة ، أنظر :

Banque mondiale,1992,Governance and Development,Washington.

Banque mondiale (1997),Rapport sur le développement dans le monde,1997.p30.